دولة ليبيا
وزارة التعليم
مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية

التَّربية الإسلاميَّة

للسنة الثانية بمرحلة التعليم الثانوي

(للقسمين العلمي و الأدبي)

الاسبوع الرابع عشر

المدرسة الليبية بفرنسا ـ تور

العام الدراسي:
1441 / 1442 هـ . 2020 / 2021 م.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

سجود التلاوة

حكمه:

سجود التلاوة سنة مؤكدة في حق القارئ للقرآن، وفي حق المستمع له، بالشروط الآتية. وكيفيته أن يسجد كل منهما سجدة لله سبحانه عند مواضع محددة من القرآن، وشروط سجود المستمع هي:

1. أن يكون قاصداً الاستماع أو جلس ليتعلم من القارئ .
2. أن يصلح القارئ للإمامة .
3. أن تجتمع فيهما شروط الصلاة، وإلا سجد المتطهر فقط.
4. ألا يجلس القارئ ليسمع الناس حسن صوته .

ويشترط لسجود التلاوة ما يشترط للصلاة من طهارة وستر للعورة واستقبال للقبلة.

وهو مشروع بقوله عليه الصلاة والسلام:"إذا قرأ ابن آدم السجدة اعتزل الشيطان يبكي يقول: يا ويله، أُمر بالسجود فسجد فله الجنة ، وأُمِرت بالسجود فعصيت فلي النار"[1] .

صفتها:

هي سجدة واحدة بلا تكبيرة إحرام ولا سلام. بل يكّبر للهوي لها والرفع منها استناناً، والقائم يهوي من قيام، ولا يجلس ليأتي بها من جلوس والراكب على حيوان أو سيارة ينزل ويسجدها على الأرض، إلا إذا كان مسافراً، فيومئ لها اتجاه سفره، وتكرَّر السجدة كلما تكررت الآيات الموجودة بها إلا من معلِّمٍ ومتعلِّم.

ومواضعها من القرآن الكريم هي:

﴿ويسبحونه وله يسجدون﴾ من سورة الأعراف آية (206) .

﴿والآصال﴾ من سورة الرعد آية (15).

﴿يفعلون ما يؤمرون﴾ من سورة النحل آية (50).

﴿خشوعا﴾ من سورة الإسراء آية (109).

---

1 (رواه مسلم)

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

﴿وبكيا﴾ من سورة مريم آية (58).

﴿إن الله يفعل ما يشاء﴾ من سورة الحج آية (77).

﴿ وزادهم نفوراً ﴾ من سورة الفرقان آية (60).

﴿ رب العرش العظيم ﴾ من سورة النمل آية (26) .

﴿ وهم لا يستكبرون ﴾ من سورة السجدة آية (15) .

﴿ وخر راكعا وأناب ﴾ من سورة ص آية (24) .

﴿ إن كنتم إياه تعبدون ﴾ من سورة فصلت آية (37) .

ويستحب للإمام أن يجهر بالآية محل السجود، إذا كان في صلاة سرية؛ ليسمع المأمومون ويسجدوا معه حتى ولو لم يُسمعهم القراءة وصحت صلاتهم إن لم يتبعوه. وتُستحب قراءة شيء من القرآن بعد أدائها وقبل الركوع للركعة.

ويكره تعمد قراءة آية السجود بفريضة للفذ والإمام، ويسجد لها قارئها، كما يُكره ترك السجود لمن تحصل على شروطها وقت جواز النافلة، ويُكره الاقتصار على قراءة الآية للسجود.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

قضاء الصلاة

عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: ((مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذلك))، ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ [1].

وقال: ((لَيسَ فِي النَّومِ تَفرِيطٌ، إِنَّمَا التَّفرِيطُ عَلَى مَن لَم يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقتُ الصَّلَاةِ الأُخْرَى)) [2].

وعن عبد الله بن مسعود أنَّ المشْرِكين شَغَلُوا النبيَّ ﷺ يومَ الخَندَقِ عَن أربَعِ صَلوَاتٍ حَتَّى ذَهَبَ فِي اللَّيلِ مَا يَشاءُ اللهُ، فَأَمَر بِلالاً فَأَذَّنَ، ثُمَّ أَقَامَ، فَصَلَّى الظُّهرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى العَصرَ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى المغرِبَ، ثُمَّ أقامَ فَصلَّى العِشاءَ».

وقال ﷺ : ((إذا أصبح أحدُكُم وَلم يُوتِرْ فَلْيُوتِرْ)) [3]، وفي هذا دليل يؤيد ما ذهب إليه جمهور الفقهاء أن من فاته وقت أو أكثر من أوقات الصلاة يتعين عليه قضاؤه، سواء أكان مفرطا عامدا، أم كان معذوراً لنسيان أو نوم أو التحام في معركة أو ما إلى ذلك.

وقضاء الصلاة يكون بنفس الكيفية التي كانت عليها الصلاة الفائتة، فالسرية تُقضى سرية، والجهرية تقضى جهرية، والحضرية تقضى حضرية، والسفرية تقضى سفرية، وهكذا.

ويؤخذ من النصوص المتقدمة أن قضاء الفائتة يتعين على الناسي أو المُفَرِّطِ أو غيره أداؤُها متى ذكرها على الفور، وفي أي وقت من الليل والنهار، وتحرم عليه صلاة التطوع أو النفل حتى يقضي ما عليه من الفوائت، عدا نافلة الفجر والشفع والوتر وتحية المسجد وصلاة العيدين والخسوف والكسوف، فيجوز للمكلف أداؤها مع الفوائت.

والمفرط آثم باتفاق العلماء، وتلزمه التوبة مع قضاء ما فاته، يقول تعالى:

﴿ ۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ۝٥٩ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدۡخُلُونَ ٱلۡجَنَّةَ وَلَا يُظۡلَمُونَ شَيۡـٔٗا ۝٦٠ ﴾ [4].

---

1 سورة طه الأية 14

2 رواه البيهقي

3 رواه الترمذي

4 سورة مريم، الآيتان 58-59.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا

ترتيب الفوائت في نفسها:

يجب وجوبا شرطا مع التذكر ترتيب الحاضرتين، وهما الظهران والعشاءان، بأن يصلى الظهر قبل العصر، والمغرب قبل العصر، والمغرب قبل العشاء، فإن خالف الترتيب بطلت المقدَّمة منهما على محلها .

وتقدم الفوائت اليسيرة وجوبًا غير شرط على الصلاة الحاضرة، ولو خاف خروج وقت الحاضرة، ما لم تزد الفوائت على خمس صلوات، فإن زادت عليها تُقدَّم الحاضرة.

ومن عليه فوائت لا يعرف عددها، يجب عليه أن يقضي حتى يغلب على ظنه براءةُ ذمته، ولا يكفي قضاء فوائت يوم مع يوم حاضر، وقيل: يكفي يومان مع يوم، وهذا بالنسبة للخلاص من إثم التأخير، أما براءة الذمة فحاصلة على حال.

وتسقط الصلاة عن المرأة الحائض والنفساء في أيام الحيض والنفاس، فليس عليهما قضاء فوائت.

ومن دخل في الصلاة الحاضرة ناسيا الفائتة اليسيرة فلا يخلو حاله: إما أن يذكر الفائتة قبل عقد ركعة من القائمة أم لا، فإن ذكرها قبل عقد ركعة بسجدتيها فيها قطع الصلاة وجوبا، إن كان فذاً ،أما المأموم فلا يقطع إلا إذا قطع الإمام، ويعيدها ندبا في الوقت فقط.

أما إذا ذكر الفائتة بعد عقد ركعة بسجدتيها، فإنه يضم إليها ركعة أخرى بسجدتيها، ويسلم وتصير صلاته نفلا، فإن ذكرها بعد ركعتين في مغرب أو بعد ثالثة في رباعية فإنه لا يقطع، بل يتم وتصح الحاضرة ثم يقضى الفائتة.

جميع الحقوق محفوظة لـ مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية ـ ليبيا